

وزارة التموين والتجارة الداخلية - قطاع التجارة الداخلية

قرار وزارى رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٣ «بالتفوض»

باعتتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة كفر الشيخ

عن العام المالى ٢٠٠٢

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية
والقوانين المعده له :

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن الغرف التجارية :

وعلى القرار السوزارى رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بشأن اللائحة التنفيذية للقانون
رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ والمعدل بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ :

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض بالاختصاصات :

وعلى ماقرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة كفر الشيخ جلسة ٢٠٠٣/٣/٣٠
باعتتماد الحساب الختامى :

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة فى ٢٠٠٣/١٠/٨ :

قرار :

مادة ١ - اعتتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة كفر الشيخ عن
العام المالى ٢٠٠٢ حيث بلغت جملة الإيرادات مبلغ ٧٦٨٨٩,٩٦ جنيه (فقط سبعمائة
وستة ألف وثمانمائة وتسعة وثمانون جنيهاً وستة وتسعون قرشاً) وبلغت جملة المصروفات
مبلغ ٣٣٨٦٦,٦٦ جنيه (فقط ثلاثة وثمانية وثلاثون ألفاً وستمائة وثلاثة وستون جنيهاً
وستة وستون قرشاً) وبلغت زيادة الإيرادات عن المصروفات مبلغ ٣٦٨٢٢٦,٣ جنيه
(فقط ثلاثة وثمانية وثمانية وستون ألفاً ومائتان وستة وعشرون جنيهاً وثلاثون قرشاً)
أضيفت إلى الاحتياطي العام الذى بلغ فى ٢٠٠٢/١٢/٣١ مبلغ ٧٩٥٢٩٣,٩٣٥ جنيه
(فقط سبعمائة وخمسة وتسعون ألفاً ومائتان وثلاثة وثلاثة وعشرون جنيهاً وتسعمائة
وخمسة وثلاثون ملি�ماً).

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية .

تحريراً في ٢٠٠٣/١٠/٩

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء / اسامه مازن